



المملكة العربية السعودية  
وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية  
جمعية التنمية الأهلية بمرية  
ترخيص رقم: ٤٠٥١

# سياسة التعامل مع المقبوضات لجمعية التنمية الاهلية بمرية



## إجراءات التعامل مع المقبوضات في الجمعية

تنظم الجمعية عمليات استلام وإدارة المقبوضات وفق إطار مالي وإداري محكم يضمن الشفافية، والدقة، والامتثال للأنظمة ذات العلاقة، وذلك على النحو التالي:

### أولاً: مصادر المقبوضات

تتلقى الجمعية مواردها المالية من الاشتراكات، والتبرعات، والهبات، والزكاة، والوصايا، والأوقاف، والمساعدات، وذلك وفقاً لما تقضي به الأنظمة واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات الأهلية.

### ثانياً: أوجه الاستفادة من المقبوضات

المقبوضات المقيدة: يتم استخدامها في الأغراض المحددة من قبل مقدميها أو وفق الشروط المصاحبة لها، بما لا يتعارض مع أنظمة ولوائح الجمعية.

المقبوضات غير المقيدة: يحدد مجلس الإدارة أوجه صرفها بناءً على توصية المدير التنفيذي، وبما يخدم أهداف الجمعية وخططها الاستراتيجية.

### ثالثاً: تقييم المقبوضات عند الاستلام

المقبوضات النقدية: تُثبت محاسبياً بالقيمة الفعلية المستلمة.

المقبوضات العينية: يتم تقييمها بالقيمة السوقية العادلة من خلال لجنة مختصة تُشكّل بقرار من المدير التنفيذي.

### رابعاً: إجراءات التحصيل والإيداع

تُدوّن كافة المقبوضات النقدية في الحسابات البنكية المعتمدة للجمعية دون تأخير، ويتم توثيق كل عملية تحصيل من خلال إصدار سندات قبض أو استلام رسمية، بالإضافة إلى إعداد كشوف دورية بالمتحصلات تمهيداً لإثباتها في السجلات المحاسبية.

### خامساً: المعالجة المحاسبية والرقابية

يتم إعداد قيود محاسبية منتظمة لإثبات كافة المقبوضات في حسابات الجمعية، مع الالتزام التام بالسياسات والإجراءات الرقابية التي تنظم عمليات تلقي التبرعات، بما يضمن سلامة الإجراءات ودقة التقارير المالية.

### اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه السياسة من مجلس إدارة جمعية التنمية الأهلية بمره بتاريخ ١٢ رجب ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٦/١/١ م